

متيننا ولو قضاها والتوايح ووزن مضافا **حسوف** الزيادة
 الماء من الجهر للفقير منه ولا يجهر مصرا وغيره ان شئت
 على من ناجرا ومصرا فيهما كما في المجمع وبحث بعض
 المنع من الجهر تقراي وغيره بحضرة المصلي مطلقا
 لان المسجد وقوف على المصلين اي اصالة دون
 الوعاض والقران ونوسط بين الجهر والاسرار والوقوف
 المطلقة ليلال وبين المنفرد وامام وماموم **نكسر**
 في كل خفض **قير** لا يتبع لاني رفع من **ركوع**
 بل يرفع منه قائلا سمع الله لمن حمده **وس** **مد**
 اي التكرار ان يصل الي المتصل اليه وان فصل بعبارة
 للدين واحدة **ومن حمده** اي التكرار لا تنقل
 كالعزم **لامام** وكذا صليح اجتمع اليه ان روا
 الذكر والاسماع والا بطلت الصلاة كما قال شيخنا
 في شرح المنهاج قال بعضهم ان التبليغ بدعة منكرو
 باتفاق الائمة الاربعه حيث بلغ اليها من صوت
 الامام **وغيره** اي الجهرية **لغيره** من منفرد به
 وماموم **وقامسها ركوع** **بأجابت** **تثا** **الاشاء**
حسوف وهما ما يركع الا صاحب من الكعبين
 فلا يكفي وصول الاصابع **ركبته** لو اراد وضعا
 عليهما عند اتمد الخلقه هذا اقل ركوع **وس**
 في الركوع **سوية** **ظهور** **ومفق** بان يمد يها
 حتى يصلها كالصفحة الواحدة لا يتبع **والخذ**
ركبته مع نفسها وتفرقتها **بففيه** مع كشفه

دخول

وتعرفه اما بعينها تقريبا وسطا **قول** **سبحان ربك**
اعظم **وحده** **ثالثا** لا يتبع واقل التسبيح فيه وثي
 السجود مرة ولو نحو سبحان الله واكثره احدى عشرة
 ويزيد من مرتين بالدهم لركعت وركعت
 والاشتمت خشع لاسمعي وبصري ومحمدي
 وعظمي ومصبي وشعري وبشري وما استقلت
 به قد هي اي جميع جسدي لله رب العالمين
 ويسن فيه **وحى** السجود سبحانك اللهم وبحمدك
 اللهم اعرفني ولو اقتصر على التسبيح والذكر وان
 لتسبيح افضل وثالث تسبيح مع اللهم لركعت
 الى اخره افضل من زيادة التسبيح الي احدى عشرة
 وتكبيره الاقتصار على اقل الركوع والمبالغة في
 حفظ الرأس عن الظهور فيه ويسن للذكر ان يجافي
 مرفقيه عن جنبه وبطنه كمن يخذل في الركوع
 والسجود وغيره ان يضم فيها بعضه لبعض
تسمية يجب ان لا يقصد بالظن للركوع غيره
 فلو ظهر لسجدة تلاوة فلما بلغ حد الركوع
 جعله ركوعا لم يكن بل يلزمه ان ينتصب ثم
 يركع كظنيره من الاعتدال والسجود والجلوس
 بين السجدتين ولو شك غلب ماموم وهو ساجد
 هل يركع لزمه الانتصاب **قولا** ثم الركوع ولا
 يجوز له القيام **لا كما** **وسا** **سما** **اعتدال** ولو
 في نفل على المعتدال ويحقق **بعود** بعد الركوع

٨٣